

قرار وزاري رقم (3) لسنة 2024

بشأن إسناد منطقة الخيران السكنية إلى

جمعية مدينة صباح الأحمد التعاونية

وزير الشؤون الاجتماعية وشئون الأسرة والطفولة :

- بعد الاطلاع على المرسوم بقانون رقم (24) لسنة 1979 في شأن الجمعيات التعاونية والمعدل بالقانون رقم (118) لسنة 2013.

- وعلى المرسوم رقم (50) لسنة 2017 في شأن وزارة الشؤون الاجتماعية.

- وعلى القرار الوزاري رقم (165/ت) لسنة 2013 بشأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون رقم (24) لسنة 1979 في شأن الجمعيات التعاونية والمعدل بالقانون رقم (118) لسنة 2013 وتعديلاته.

- وعلى القرار الوزاري رقم (166/ت) لسنة 2013 بشأن النظام الأساسي النموذجي للجمعيات التعاونية وتعديلاته.

- وعلى القرار الوزاري رقم (46/ت) لسنة 2021 بشأن إصدار لائحة تنظيم العمل التعاوني وتعديلاته.

- وبناء على المذكرة المرفوعة من قطاع التعاون والمعتمدة من الوزير بتاريخ 2023/12/21م.

- وبعد عرض ومجلس الوزراء.

- وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

(قرر)

مادة أولى

إسناد منطقة الخيران السكنية إلى جمعية مدينة صباح الأحمد التعاونية.

مادة ثانية

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر بالجريدة الرسمية وعلى الجهات المختصة تنفيذ ما جاء به .

وزير الشؤون الاجتماعية

وشئون الأسرة والطفولة

فراس سعود المالك الصباح

صدر لي: 22 جمادى الآخرة 1445هـ

الموافق: 4 يناير 2024م